

❖ شعبة الجودة والعينات

إجراءات طلب اصدار الشهادة الصحية لغايات التصدير

١- يقوم طالب الخدمة بتقديم طلب الشهادة يحدد فيه عدد الشهادات المطلوبة واللغة ومرفق:

- صورته عن ترخيص المصنع او الشهادة الصحية
- السجل التجاري للمصنع
- شهادة منشأ
- قائمة تعبئة او فاتورة المنتجات المراد تصديرها
- اثبات مقدم الطلب (حسب السجل التجاري او تفويض صلاحيات)
- وصل مالي بقيمة ٣٠ دينار

- ٢- يقوم المختص بالتأكد من كافة المرفقات وتحديد العينات المراد سحبها وكمياتها
- ٣- يقوم المختص بسحب العينات خلال ثلاثة أيام عمل واعطاءها رقم مميز ويقوم بتسليمها الى المختبر مع قيامه بتوثيق حالة المادة الغذائية وساعة الاستلام
- ٤- يقوم المختص بسحب عينة إضافية من كافة المنتجات الغذائية ضمن الارشالية ويتم التحفظ عليها لدى صاحب المنشأة كإجراء احترازي في حال تصدير او اخراج الارشالية قبل صدور الشهادة
- ٥- يقوم المختبر بإجراء الفحص المخبري
- ٦- يقوم المختص باستلام تقارير النتائج للعينات من المختبر وادخال نتائج الفحص على نظام AMSS ودعوة اللجنة الفنية للانعقاد للبت في نتائج العينات خلال ثلاثة أيام عمل
- ٧- تقوم اللجنة الفنية بمطابقة نتائج الفحص المخبري بالقواعد الفنية والتعليمات الاردنية والعالمية المعتمدة وإعطاء توصيات بإصدار الشهادة الصحية للمنتجات المطابقة.
- ٨- يقوم المختص بإعداد الشهادة الصحية للمنتجات وإصدار الشهادة وتسليمها لأصحاب العلاقة وحفظ نسخة منها